

وان بشهر رمضان كثيرا  
وتركه الفاضل من الامام  
وذوقه نحو الطعام اللذيذ  
والمستسهل سمعه والبصر  
لكره في الصيام ضد السنة  
وعلى دخوله الحام  
والاستيلاء مطلقا من صل  
وقلة الشهوة ما حركت  
والترك كل اليوم للتكلم

**فصل**

ويبطل الصيام بعد العذر  
انصاع عن مطلقا الحرف  
ولو عن الحقة او ما ينسحق  
لذا استقاءه وان يقنا  
الذلة التي مطلقا اذا  
او بما تشبهه ما ينقض  
او غيره اذا يشهو حصل  
فلا ينقض الا حلالا والنظر  
حيث يكن يفكره والنظر  
والوطء في من ولو بحائل  
مع التعمد والاختيار  
انما هو جميع يوم الصوم  
جنونه ولو لحظة تقصلا  
كما سمعت سابقا مفضلا

وصح قبل زوال الظهور  
ان لم يكن قبلها نافع ثبت  
ومالك في اول الليالي  
وبعد فجر صبح النعمان  
فالصائم حين سها حتى لا  
وشروط الصحة التقليد  
وان يكون المذهب المقلد  
وعدم التفتيق فيما فعلا  
وعدم العمل بالمقصود  
وان يكون نفعه المقلد  
وكونه قبل الشروع في العمل  
ذكر هذه الشروط ابن حجر  
وجوزوا اتباعه للاسهل  
بل فسقه بذراة ابن حجر  
وتركه لكل ما يفطر  
وصائم ونز بعض معرفه

**فصل**

سبب تسمي وان يؤخر  
كذا لا يعمل لذان علما  
والفصل قبل العزم جنابه  
اختار ذكره ويستمر العلم  
وان يبد مال من نفعه  
كذا الدعاء عقب الاطعام  
وان على امر فشاء يفطر  
غروب شمسا والاحرام  
خوف وصول الماء من طرقاته  
خصصها الذي في الصوم  
وفعله الخيرات نحو صدقه  
انما في تصاعن المختار

وان بشهر